

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

26026 - إذا كان أحدكم نائماً ثم استيقظ فأراد الوضوء فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يديه فإنه لا يدرى أين باتت يده .
(عب عن أبي هريرة) (أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب في الرجل يدخل يده في الإناء رقم (103) .
والترمذي كتاب الطهارة رقم (24) وقال : حسن صحيح .
والنسائي كتاب الطهارة رقم (1) ص)